|  |  |
| --- | --- |
| جمعية الاتصالات الراديوية (RA-19) شرم الشيخ، مصر، 25-21 أكتوبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الوثيقة RA19/PLEN/20-A |
|  | 27 سبتمبر 2019 |
|  | الأصل: بالصينية |
| جمهورية الصين الشعبية | |
| مقترح بشأن القرار ITU-R 69 | |
|  | |

خلفية

وافقت جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد لعام 2015 (RA-2015) على القرار ITU-R 69 الذي يفوض قطاع الاتصالات الراديوية بالاضطلاع بعدد من الأنشطة والدراسات بشأن التكنولوجيات الساتلية، والتطبيقات، والتدابير التنظيمية الإضافية المحتملة. كما ينص على التعاون بين قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية من أجل تسهيل تطوير خدمات الاتصالات العمومية الدولية من خلال السواتل ونشرها في البلدان النامية.

وخلال الدورة الدراسية للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019، اقترُح تحديث واستكمال المواد الواردة في التوصية [ITU-R S.1782-0](https://www.itu.int/rec/R-REC-S.1782/ar) "إمكانيات توفير النفاذ إلى الإنترنت عريضة النطاق على الصعيد العالمي بواسطة أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية". وترى فرقة العمل 4A أن مراجعة التوصية ITU-R S.1782-0 تتناول بشكل مباشر الطلب على التكنولوجيات الساتلية عريضة النطاق، وتتناول بشكل أفضل أحكام الفقرة 2 من "تقرر" الواردة في القرار ITU-R 69 (RA-15). وفي 5 يوليو 2019، اتفقت لجنة الدراسات 4 على مراجعة التوصية ITU-R S.1782-0 لتطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت (PSAA).

وفي الدورة الدراسية ذاتها، أعدت فرقة العمل 4B مشروع التقرير الجديد ITU-R M.[NGAT\_SAT]، يركز على الخلفية والأساس المنطقي لدمج الحلول القائمة على السواتل في تكنولوجيات النفاذ من الجيل التالي، ويقدم مشروع التقرير عدداً من حالات الاستخدام التمثيلية. ويتناول هذا التقرير أيضا الفقرة 2 "*تقرر*" في القرار ITU-R 69 (AR-15) ولا سيما ما يتعلق بتطوير ونشر الخدمات الساتلية العالمية للنطاق العريض في البلدان النامية. وقد وافقت لجنة الدراسات 4 على التقرير المذكور في 5 يوليو 2019.

وبالنظر إلى أنه من المتوقع أن تستمر طلبات التعاون مع قطاع الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بتحديث المعايير في دورته الدراسية الجديدة 2021-2018، يظل القرار ITU-R 69 بمثابة إرشادات قيّمة وشاملة بشأن التعاون القائم بين قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بالأنشطة والدراسات الخاصة بتكنولوجيات السواتل، والتطبيقات، وتكنولوجيات النفاذ من الجيل التالي، والتدابير التنظيمية الإضافية المحتملة.

المقترح

لطالما استجاب قطاع الاتصالات الراديوية لطلبات قطاع تنمية الاتصالات فيما يتعلق بالمعلومات والتعاون وتنسيق التوصيات والتقارير الرئيسية المرتبطة بالإنترنت عريضة النطاق عبر الشبكات الساتلية. ولا تزال هناك حاجة إلى مزيد من العمل بين القطاعين لمواصلة تعاونهما، لا سيما فيما يتعلق بأحدث بيانات الاتصال الصادرة عن قطاع تنمية الاتصالات في دورته الدراسية الحالية 2021‑2018. لذلك، يُقترح الإبقاء على القرار ITU-R 69 خلال دورة الدراسة القادمة لقطاع الاتصالات الراديوية، مع إدخال التعديلات المناسبة المترتبة على نتائج المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017، ومؤتمر المندوبين المفوضين للاتحاد لعام 2018. انظر الملحق 1 للاطلاع على التفاصيل.

الملحق 1

القرار ITU-R 69-1

تطوير الاتصالات العمومية الدولية الساتلية ونشرها في البلدان النامية

(2019-2015)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

*أ )* الدور الاستراتيجي الرئيسي الذي تؤديه الاتصالات الساتلية في المساهمة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والإنمائية للدول الأعضاء في الاتحاد؛

*ب)* المساهمة التي يمكن أن تقدمها التكنولوجيات الساتلية عريضة النطاق في تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة فضلاً عن تقليص الفجوة الرقمية لا سيما في المناطق الريفية والنائية؛

*ج)* أن التوسع في الخدمات الساتلية عريضة النطاق يولد النمو في البلدان النامية من خلال التطبيقات الإلكترونية، مثل الصحة الإلكترونية والتعلم الإلكتروني والحكومة الإلكترونية والعمل عن بعد، والنفاذ إلى الإنترنت من المساكن ومن المجتمعات المحلية، الذي يمكن استعماله كأدوات لتحقيق أهداف سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

*د )* أن إدخال المنافسة في قطاع الاتصالات الساتلية الدولية أدى إلى زيادة تيسر خدمات اتصالات دولية متنوعة ومبتكرة في البلدان المتقدمة والنامية على السواء؛

*ه‍ )* أن الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الحكومية الدولية سواء الدولية أو الإقليمية تعزز الابتكار وتوفير الخدمات بأسعار معقولة وزيادة توفير خدمة الاتصالات العمومية الدولية الساتلية عن طريق تسجيل ونشر أنظمتها الساتلية من خلال الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*و )* الحاجة لضمان التغطية العالمية وتوصيل البلدان مباشرةً ولحظياً وباعتمادية وبأسعار ميسورة؛

*ز )* أن خطة عمل جنيف تتضمن إجراءات ترمي إلى "التشجيع على تقديم خدمات ساتلية عالمية عالية السرعة للمناطق التي تفتقر إلى خدمات مثل المناطق النائية والمناطق قليلة الكثافة السكانية"؛

*ح)* أن تقرير الأمين العام للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC) الصادر في مايو 2009 أقر بوضوح أن " *الخدمة الساتلية لا تزال تقوم بدور حيوي في البث التلفزيوني وفي توصيل المزيد من المناطق المنعزلة والريفية*"[[1]](#footnote-1)1؛

*ط)* أن المادة 44 من دستور الاتحاد الدولي للاتصالات تنص على أنه "*عندما تستعمل الدول الأعضاء نطاقات الترددات لخدمات الاتصالات الراديوية، عليها أن تأخذ في الحسبان أن الترددات الراديوية والمدارات المصاحبة لها بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض هي موارد طبيعية محدودة، يجب استعمالها استعمالاً رشيداً وفعالاً واقتصادياً طبقاً لأحكام لوائح الراديو، ليتسنى لمختلف البلدان أو لمجموعات البلدان سبل الوصول المنصف إلى هذه المدارات والترددات، مع مراعاة الحاجات الخاصة للبلدان النامية، والموقع الجغرافي لبعض البلدان*"؛

*ي)* أنه بموجب القرار 71 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، اعتمد الاتحاد خطته الاستراتيجية للفترة 2019‑2016، والتي تشمل من بين الأهداف الاستراتيجية لقطاع الاتصالات الراديوية: "*الاستجابة بطريقة رشيدة وعادلة وفعّالة واقتصادية وفي الوقت المناسب لمتطلبات أعضاء الاتحاد من موارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية مع تفادي التداخل الضار*"،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

*أ )* أن القرار 1721 (الدورة السادسة عشرة) للجمعية العامة للأمم المتحدة يضع كمبدأ أساسي توفير الاتصالات الساتلية لدول العالم على أساس عالمي؛

*ب)* أن القرار 71 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، المتعلق بالخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2023‑2020، ينص على أن مهمة قطاع الاتصالات الراديوية تتمثل في ضمان الاستعمال الرشيد والمنصف والفعّال والاقتصادي لطيف الترددات الراديوية من جانب جميع خدمات الاتصالات الراديوية بما في ذلك تلك التي تستعمل المدارات الساتلية؛

*ج)* أنالقرار 135 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، يكلف مكتب تنمية الاتصالات بتعزيز الأنشطة بالتنسيق مع القطاعات المختلفة للاتحاد من أجل بناء القدرات بحيث يتم توفير وتحسين النفاذ الشامل إلى المعارف بشأن الاستخدام الأمثل لموارد الاتصالات، بما في ذلك الموارد المدارية وموارد الطيف المرتبطة بها؛

*د )* أن القرار 139 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات، بالتنسيق مع مديرَي المكتبين الآخرين، حسب الاقتضاء، بمواصلة مساعدة الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات على وضع الاستراتيجيات التي توسع سبل النفاذ إلى البنية التحتية للاتصالات وخاصة المناطق الريفية والنائية؛

*ه‍ )* أنالقرار 37 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بشأن سد الفجوة الرقمية يسلّط الضوء على دور الاتصالات الساتلية في سد الفجوة الرقمية،

وإذ تضع في اعتبارها كذلك

*أ )* الحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في نشر الاتصالات الساتلية واستخدامها لتمكين النفاذ المستدام وميسور التكلفة إلى خدمات الاتصالات العمومية الدولية؛

*ب)* أن الاستعمال الفعّال للموارد المدارية وما يرتبط بها من طيف الترددات يساعد على ضمان التغطية العالمية وتوصيل البلدان مباشرة ولحظياً وباعتمادية وبأسعار ميسورة،

وإذ تؤكد من جديد

*أ )* دور الاتحاد الدولي للاتصالات في الإدارة الدولية لموارد طيف الترددات الراديوية والمدارات الساتلية؛

*ب)* الحقوق والالتزامات الدولية لجميع الإدارات بالنسبة لتخصيصاتها الترددية وتخصيصات الإدارات الأخرى؛

*ج)* أن إجراءات الاتحاد بشأن تنسيق السواتل والتبليغ عنها المحددة في لوائح الراديو تستعمل للحصول على الاعتراف والحماية الدوليين لعمليات تشغيل الشبكات الساتلية؛

*د )* المبدأ الذي يفيد أن البلدان ينبغي أن تتمتع بنفاذ منصف إلى طيف التردد الراديوي والمدارات الساتلية وفقاً لأحكام لوائح الراديو، مع مراعاة الحاجات الخاصة للبلدان النامية والموقع الجغرافي لبعض البلدان،

وإذ تلاحظ

*أ )* أن القرار 191 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن استراتيجية تنسيق الجهود بين قطاعات الاتحاد الثلاثة يكلف مديري المكاتب بتعزيز الأنشطة ذات الاهتمام المشترك بما فيها الأنشطة المتعلقة بإدارة الطيف والفجوة الرقمية؛

*ب)* أنشطة لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات في إعداد المواد اللازمة لمساعدة البلدان النامية في مجالات إدارة الطيف وتكنولوجيات النفاذ عريض النطاق والاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المناطق الريفية والنائية وفي إدارة حالات الكوارث،

تقرر

1 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية التعاون مع قطاع تنمية الاتصالات وتوفير المعلومات التي يطلبها بشأن التكنولوجيات والتطبيقات الساتلية المحددة في توصيات قطاع الاتصالات الراديوية وتقاريره وبشأن الإجراءات التنظيمية الساتلية الواردة في لوائح الراديو التي ستساعد البلدان النامية في إقامة وتنفيذ الشبكات والخدمات الساتلية؛

2 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية الاضطلاع بالأنشطة المترابطة مع قطاع تنمية الاتصالات لدعم تطوير ونشر خدمات الاتصالات العمومية الدولية الساتلية في البلدان النامية؛

3 أن يواصل قطاع الاتصالات الراديوية إجراء دراسات للوقوف على ما إذا كانت هناك ضرورة لتطبيق تدابير تنظيمية إضافية لتسهيل تطوير ونشر وتيسر خدمات الاتصالات العمومية الدولية المقدمة من خلال التكنولوجيا الساتلية في البلدان النامية،

تكلف مدير مكتب الاتصالات الراديوية

بأن يقدم تقريراً عن نتائج هذه الدراسات إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2023 (WRC-23)،

تدعو مدير مكتب تنمية الاتصالات

1 إلى تنظيم ورش عمل وحلقات دراسية ودورات تدريبية تتناول تحديداً النفاذ المستدام وبأسعار ميسورة إلى الاتصالات الساتلية، بما فيها النطاق العريض، وإلى مواصلة الأنشطة بين لجان الدراسات ذات الصلة في قطاع تنمية الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية، التي من شأنها مساعدة البلدان النامية في بناء القدرات في مجال تطوير الاتصالات الساتلية واستخدامها؛

2 إلى إحاطة المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات علماً بهذا القرار،

تدعو الإدارات وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية

إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. 1 المجلس الاقتصادي والاجتماعي (ECOSOC)، لجنة العلوم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الثانية عشرة، جنيف، 29‑25 مايو 2009، تقرير الأمين العام. الصفحة 11، <http://www.unctad.org/en/docs/ecn162009d2_en.pdf>. (التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة نواتج القمة العالمية لمجتمع المعلومات على الصعيدين الإقليمي والدولي - والسياسات ذات التوجه التنموي الرامية إلى تحقيق مجتمع معلومات شامل للجميع اجتماعياً واقتصادياً، بما في ذلك إمكانية النفاذ والبنية التحتية والبيئة التمكينية). [↑](#footnote-ref-1)